

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الإنجيلية الكائنة بنجع عبادة التابع لقرية الصفيحة مركز طهطا - محافظة سوهاج وإجراء بعض الترميمات اللازمة بها واستراحة راعي الكنيسة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ربيع الآخر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢١ يولية سنة ٢٠٠١ م) .